

غلاق القدم والازار المفقع به لدفع الغبار وغير ذلك
من هذه الاسباب ان وقع النظر اليها على الترددي
من المباحات وقد تفرقت بها احوال وبنات تلحقها
تارة بالمعروف وتارة بالمنكرات فاما كونها مباحة
في نفسها فلا يخفى ان صاحبها متصرف بها في ماله
وبدنه وشبابه فليعمل بها ما يريد اذ لم يكن فيه
اصناعه واسراف وانما يصيرها منكرا في ان
يجعل ذلك اصل الدين ويفسر قوله صلى الله
عليه وسلم بنى الدين على النظافة حتى ينكر به على
من يتساهل فيه يتساهل اهل الاولين وان يكون
الفحص به تزيين الظاهر للخلق وتحسين نوع
نظرهم فان ذلك هو الرياء المحذور فيصير منكرا بعد
الاعتبارين اما لو لم يعرفوا فيكون الفحص
فيه اختيارا دون التزين وان لا يفتخر على من ترك ذلك
ولا يوحى بسببه الصلاة عن اوتيل الاوقات ولا
يستغفل به عن عمل هو افضل منه او عن علم او
غيره فاذا لم يقترن به شئ من ذلك فهو مباح يمكن
ان يجعل قربة بالنية ولكن لا يتيسر ذلك اللطائف
الذين اذا لم يشتغلوا بغير الاوقات اليه اشتغلوا
بقوم او حديث فيما لا يعنى فيصير شغلهم به اولى
لان المشاغلة بالطهارات يجلي ذكر الله عز وجل
وذكر العبادات فلا يسببه اذ لم يخرج الى منكر
او اسراف ويا اهل العلم والعمل فلا ينبغي ان
يصرف من اوقاتهم اليه الا قدر الحاجة والزيادة عليهم
مقلدا في حقهم وتضييع امرهم وانفس اجوارهم وانما
في حق من قدر على الانتفاع به ولا يتعب من ذلك
فان حسنت الاجر رسيات المقربين فلا ينبغي

للبيطار

للبيطار ان يترك النظافة وينكر على المتصوفة
ويزعم انه يشبهه بالصحة اذ المشبه به في ان
لا يتفرغ له مما هو اهم منه كما قيل لداود الطائي
لو سرت لحيتك فتعال اني اذ الفراع فليهدا
لا اترك للعالم ولا للعامل ان يضيع وقتا في
غسل الثياب احترازا من ان يتيسر الثياب
المقصود في قولها بالعصار تقصير في الغسل فقد
كان في العصر الاول يصلون في الغر المديونة ولم
الترق بين المديونة والمقصود في الطهارة والخاسة
بل كانوا يجتنبون الخاسة اذا شاهدوها ولا
يدققون نظرها في استنباط الاحكام الدقيقة
بل كانوا يتاملون في دقائق الرياء والظلم حتى قال
سفيان الثوري لرقبي له كان يمشي معه فنظر الى باب
دار صرقيع معورا لا يتفعل ذلك فان الناس لو لم يظنوا
السيد لكان صاحبه لا يتعاطى هذا الاسراف فالتنظر
اليه تعين له على الاسراف وكانوا يعيدون جماد الدهن
لاستنباط مثل هذه الدقائق لاني احتمال الخاسرة
فلو وجد العالم عاميا يتعاطى له غسل الثياب محتاطا
فهو افضل فانه بالاصافة الى التساهل خمو وذلك
العامي ينتفع بتعاطيه اذ يستغل بنفسه الامارة
بالسوء بفعل مباح في نفسه فتمتنع عليه المعاصي في تلك
احمال والنسوان لم تستغفل شملت صاحبها واذا قصد
به التقرب الى العالم صار ذلك عنده من افضل
القربات فوقع العالم اسرف من ان يصرفه
المثله فينبغي محوفا عليه واشرف وقت العامي ان
يستغفل بمثله فيتفرغ من كل اجابات وليتغفل
بمسد الشان لمظايرة من الاعمال وترتيب فضايلها

Copyrighted material